المجلس العماني للاختصاصات الطبية

قــرار

رقــم ٢٦ / ٢٠٢٤

بتعديــل بعــض أحكــام

القرار رقم ١٣ / ٢٠٢٢ بشأن تحديد رسوم الخدمات

التـي يقدمها المجلس العمانـي للاختصاصــات الطبيــة

استنـادا إلــى نظام المجلس العماني للاختصاصـات الطبيـة الصـادر بالمرسـوم السلطانـي رقم ٢٠٠٦/٣١،

وإلى القـرار رقـم ٢٠٢٢/١٣ بشـأن تحديـد رسوم الخدمات التي يقدمهـا المجلـس العمانـي للاختصاصات الطبية،

وإلى موافقة وزارة المالية،

وإلى موافقة مجلس أمناء المجلس العماني للاختصاصات الطبية،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقــرر

المـادة الأولــى

يستبدل بالبند (٦) من (تاسعا) من الجدول المرفق بالقرار رقم ٢٠٢٢/١٣ بشأن تحديد رسـوم الخدمــات التــي يقدمهـا المجلس العمانــي للاختصاصـات الطبيــة المشـار إليـه، البنــد الآتــي:

تاسعا: الرسوم الإدارية ورسوم الإعلانات في مجلة عمان الطبية

م	الرسم	البيان		مبلغ الرسم بالريال العماني
٦	رسم انسحاب أو إلغاء قيد من البرنامج التدريبي	يحصل نظير الانسحاب أو إلغاء القيد من البرنامج التدريبي بالنسبة لـ: - الأطباء العمانيين. - أي فئات أخرى لم يتم تحصيل رسوم الانتساب منها. يدفع عن سنوات الدراسة، وذلك على النحو الآتي: أولا: الانسحاب من البرنامج التدريبي:	الطبيب المنسحب أو الملغى قيده من السنة الأولى	(١٠٠٠) ألف
		الأطباء المنتسبون لمؤسسات صحية يلتزمون بدفع الرسم خلال (٦) ستة أشهر من صدور قرار الانسحاب، ويتم إرجاع الرسم في حال طلب إعادة الانضمام إلى المجلس مرة أخرى خلال (٢) سنتين من تاريخ الانسحاب.	الطبيب المنسحب أو الملغى قيده من السنة الثانية	(٢٠٠٠) ألفان
		ثانيا: إلغاء القيد من البرنامج التدريبي: ١- الأطباء المنتسبون لمؤسسات صحية يلتزمون بدفع الرسم بعد صدور قرار إلغاء القيد. ٢- الأطباء المنتسبون للمجلس (بعقد تدريبي) يعفون من الرسوم. وفي جميع الأحوال، تستثنى الحالات الآتية من سداد الرسوم: ١- حالات الأمراض العقلية أو البدنية المثبتة بتقرير طبي مفصل من قبل طبيب اختصاصي. ٢- حالات الأعباء المالية الناتجة عن الكوارث الطبيعية والتي قد تصعب قدرة الطبيب المقيم على دفع الرسوم. ٣- حالات الابتعاث في بعثات أو منح دراسية خارجية مدعومة بقرار إيفاد رسمي من المؤسسة الموفدة لبرنامج الإقامة والبرنامج التأسيسي العام.	الطبيب المنسحب أو الملغى قيده من السنة الثالثة وما بعدها	(٣٠٠٠) ثلاثة آلاف

المـادة الثانيـــة

تضاف البنود (٤٠) و(٤١) و(٤٢) و(٤٣) إلى (ثالثا) من الجدول المرفق بالقرار رقم ٢٠٢٢/١٣ بشأن تحديد رسوم الخدمات التي يقدمها المجلس العماني للاختصاصات الطبية المشار إليه:

ثالثا: رسوم تقديم الامتحانات القياسية والتخصصية الخاصة في المجلس

م	الرســـم	البيـــــــان	إجمالـي مبلغ الرسم بالدولار الأمريكي
٤٠	الامتحان العماني للتمريض Omani Examination for Nurses (OEN)	يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للتمريض في حال كانت أعداد المتحنين (٥٠٠٠) ممتحن أو أقل في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٠٠) مائتان
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للتمريض في حال تجاوزت أعداد المتحنين (٥٠٠٠) ممتحن في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٠٠) مائتان
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للتمريض بمقر المركز الوطني للامتحانات في المجلس	(٢٠٠) مائتان
٤١	الامتحان العماني للصيدلة Omani Examination for Pharmacists (OEP)	يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للصيدلة في حال كانت أعداد المتحنين (٥٠٠٠) ممتحن أو أقل في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٠٠) مائتان
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للصيدلة في حال تجاوزت أعداد المتحنين (٥٠٠٠) ممتحن في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٠٠) مائتان
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني بمقر المركز الوطني للامتحانات في المجلس	(٢٠٠) مائتان

م	الرســـم	البيـــــــان	إجمالـي مبلغ الرسم بالدولار الأمريكي
٤٢	الامتحان العماني لفني المختبرات الطبية Omani Examination for Medical Laboratory Scientists	يحصل نظير تقديم الامتحان العماني لفني المختبرات الطبية في حال كانت أعداد الممتحنين (٥٠٠٠) ممتحن أو أقل في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٠٠) مائتان
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني لفني المختبرات الطبية في حال تجاوزت أعـداد الممتحنـين (٥٠٠٠) ممتحـن في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٠٠) مائتان
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني لفني المختبرات الطبية في مقر المركز الوطني للامتحانات في المجلس	(٢٠٠) مائتان
٤٣	الامتحان العماني للممارس الطبي العام Omani Examination for General Practitioners (OEGP)	يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للممارس الطبي العام في حال كانت أعداد الممتحنين (٥٠٠٠) ممتحن أو أقل في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٢٠) مائتان وعشرون
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للممارس الطبي العام في حال كانت أعداد الممتحنين تجاوزت (٥٠٠٠) ممتحن في العام في المنصة الإلكترونية	(٢٢٠) مائتان وعشرون
		يحصل نظير تقديم الامتحان العماني للممارس الطبي العام في مقر المركز الوطني للامتحانات في المجلس	(٢٢٠) مائتان وعشرون

المادة الثالثة

تضاف البنود (١٥) و(١٦) و(١٧) إلى (سادسا) من الجدول المرفق بالقرار رقم ٢٠٢٢/١٣ بشأن تحديد رسوم الخدمات التي يقدمها المجلس العماني للاختصاصات الطبية المشار إليه:

سادسا: رسوم التحقق وتقييم ومعادلة الشهادات الصحية المهنية

م	الرسم	البيان	إجمالي مبلغ الرسم بالريال العماني
١٥	خدمة المساعدة لمقدم الطلب Applicant Assist service	يحصل نظير مساعدة مقدم الطلب في إدخال بيانات الشهادات في النظام الإلكتروني	(٢٥) خمسة وعشرون
١٦	الخدمة السريعة Express Service	يحصل نظير تسريع عملية التحقق من الشهادات	(٦٢) اثنان وستون
١٧	خدمة المساعدة السريعة Express Assist Service	يحصل نظير مساعدة مقدم الطلب في إدخال بيانات الشهادات في النظام الإلكتروني بالإضافة إلى تسريع عملية التحقق من الشهادات	(٨٧) سبعة وثمانون

المادة الرابعة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٧ من ربيع الأول ١٤٤٦هـ
الموافق: ١١ من سبتمبر ٢٠٢٤م

د. هلال بن علي السبتي
وزير الصحة
رئيس مجلس أمناء المجلس
العماني للاختصاصات الطبية